



مصرف لبنان  
BANQUE DU LIBAN

الحاكم

## بيان صادر عن مصرف لبنان

عملاً بسياسة مصرف لبنان الرامية إلى توسيع مروحة المستفيدين من تعاميمه كمرحلة أولى، قرر المجلس المركزي في جلسته المنعقدة بتاريخ 2024/10/9 تعديل التعميم الأساسي رقم 166 ليصبح بإمكان كافة المودعين الذين قاموا بتحويل ودائعهم من الليرة اللبنانية إلى العملات الأجنبية بعد تاريخ 2019/10/30 مهما بلغت قيمتها الاستفادة من أحكام التعميم المذكور.

وفي نفس السياق، قام المجلس المركزي بتعديل التعميم الأساسي رقم 147 بحيث فرض على المصارف قبول إعادة الشيكات الصادرة عنها وغير المستعملة إلى جميع الحسابات مما يفسح المجال للمودعين بإعادة قيد أموالهم في حساباتهم وبالتالي الاستفادة من تعاميم مصرف لبنان التي تنطبق على الحساب.

حاكم مصرف لبنان

بالإنابة  
منصور

الدكتور وسيم منصور